

٣٩ / ٣١ - الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراريها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الاول / د يسبر ١٩٧٢
و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / د يسبر ١٩٧٣ ،

واذ تشير الى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٧) ، و خاصة
الى المادة ١٥ ، التي تؤكد من جديد حق كل انسان في الاسهام في الحفاظ على الثقافة وتطويرها ،
واذرًا اً منها أن احترام المتبادل لسلامة الكيان الثقافي هو من أسس التعاون الدولي في الميدان
الثقافي ،

واذ ترى أن البعد الثقافي للانماء انما هو جزء لا يتجرأ من عملية الانماء برمتها ،
واقتناعاً منها بأن تطوير القيم الثقافية والتبادل والتعاون الثقافيين ، تسهم كلها في تحقيق
تفاهم أفضل بين الدول والشعوب والأفراد ، كما تسهم في تدعم السلم والأمن الدوليين الذى يعتبر
شرطًا مسبقًا هاماً لتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي ،

واذ تشدد على الحاجة الى ايجاد مزيج متجانس يجمع بين القيم الثقافية للحضارات التقليدية
وبين التطورات الحاصلة في العلم والتكنولوجيا ،

واذ هي شديدة الاقتناع بالحاجة العاشرة الى تنمية العلاقات الثقافية الدولية ،

واذ تحيط علماً ، مع التقدير ، بتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم
والثقافة عن موضوع الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها (١٨) ،

واذ تحيط علماً ، مع الارتياح ، بجهود منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من اجل
زيادة الوعي بضرورة اتخاذ تدابير متضادة في ميدان المحافظة على القيم الثقافية وزيادة تطويرها ،

١ - ترجو من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ان يقدم الى
الجمعية العامة في أوائل عام ١٩٧٨ تقريراً مرحلياً عن تنفيذ قرار الجمعية العام ٢١٤٨
(د - ٢٨) ؛

٢ - وترجو ذلك من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن يواصل
الجهود والبحوث في هذا الميدان وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن الى الجمعية العامة في دورتها
الثالثة والثلاثين ؟

١٧) القرار ٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

١٨) ٣١/١١١ A ، المرفق .

٣ - وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين البند المعنون "الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها" .

الجلسة العامة ٨٣

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

٤٠ / ٣١ - عمادة واعادة الأعمال الفنية كجزء من
الاحفاظ على القيم الثقافية
وزيادة تطويرها

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٣٠٢١ ألف (٥ - ٢٢) المؤمن في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و٣١٤٨٠ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، ٣١٨٧٩ (٥ - ٣٠) المؤرخ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و٣٣٩١ (٥ - ١٦) المؤمن في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ،

واذ تحيط علما بالقرارين ١٧ و ٢٤ اللذين اتخذهما المؤتمر الخامس لرئيس دول وحكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في كولومبو في الفترة من ١٦ الى ١٩ اب / اغسطس ١٩٧١ (١٩) ،
واقتناعا منها بأن النهوض بالثقافة الوطنية يعزز قدرة الشعوب على تفهم ثقافة الشعب الآخر وحضارتها ، فيحدث بذلك أثرا حميدا للغاية على التعاون الدولي ،
واقتناعا منها كذلك بأن حماية الثقافة والترااث الوطنيين بجميع السبل ، جزء لا يتجزأ من عملية الحفاظ على القيم الثقافية وتطويرها مستقبلا ،

١ - تدعو جميع الدول الأعضاء الى التوقيع والتصديق على الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة (٢٠) ، وهي الاتفاقية التي اعتمدتها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بتاريخ ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٠ ؛

٢ - وتدعو جميع الدول الأعضاء الى اتخاذ جميع الخطوات الالزمة لمنع الاتجار غير المشروع داخل اقاليمها ، في الأعمال الفنية الآتية من أي بلد آخر ، وعلى وجه الخصوص من الأقاليم التي كانت أو ما زالت واقعة تحت السيطرة والاحتلال الاستعماري أو الاستئ怍ي ؛

(١٩) انظر ١٩٧/٣١/A ، المرفق الرابع .

(٢٠) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة السادسة عشرة ، المجلد الاول ، القرارات ، الصفحات ١٣٥ - ١٤١ من النص الانكليزي .